

فاحبوا الله من غير ما يملكون واما وقتلها وكان معها
عدو وجوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعلوه بل اقدم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فحذرت وقال لقد قتلت قتيلا لا دينها **والبلوغ**
كان الله له وقع في جوارس يهونه تباخ واجلاد من تامل من
ذلك من ابي بن يعقوب عازم ذكر وان يهونه كالت في جوارس سنة اربع و
الووى وعبره انه في المضار في المائدة نروي في اهل القوارح جميعا ان
سعد بن زهير بن الكضر خرج الذي صلى الله عليه وسلم المهمل يستعينهم في
الزحف للدر فليها عن وبن ابي الصغرى في رجوعه من ارمعونه
مقرب من ذلك ان يهونه قبل في الضفر **وسهل اذكر اهل الشان**
ان عدد من ايعون والوجه ماراة البخاري والحدوث ان يهونه
وسهل البخاري روى عن استر ان رجلا وكان وعنه وبني
اسد وارسول الله صلى الله عليه وسلم في رواه له اخرون الذي صلى الله عليه وسلم
بعثهم لاجله والقتال اخرجوه جميعا ما كان استر الذي يترجمهم وان
القتال المذكور انما استقره عامر بن علي اجماع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حذرو منه بغوامر وان بني الحان لم يكونوا معهم وانما قتلوا اخطاب
ستية الجميع ولما انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حذر وقتا يهونه قال
هذا عمل في بل وقد كنت لهذا كاره منك فاقبض على يدي احنان
عامر اياه وقال احسان كرضه وبنبه في الطلب
يؤام البين لم يركم **واستمر** واب اهل حارة
تذكر عامر بن ابي **لحفرة** وما حطاه كعب
الابن ربيعة والانسى **فما** احذرت في كبريا **معدى**
اوكلوا الجوز بوب **وخالك** ما حذر حكر من سعد
سنان ربيعة من بل حمل على عامر بن المسلم وطعوه طبعه اذ اعلم منه

فقال

فقال عامر هذا عمل في بل لا اتمت قد روى في ولا ينعى به وان اعش
فما روى في بل في ابي الى وعاش عامر بن يعقوبها حرقه على الذي صلى الله
وسلم له وازيد بن ربيعة وكانا قريبا لعل الفتنه في ان يعقوبها الله
من ذلك ان يصرق في هذين وعاش عليهما الذي صلى الله عليه وسلم وملاك ابي
وعامر الطاهون قتلان ايضا الا انه لما واد علم **وصلى في وصل**
سهدا يهونه **وصلى الشهدا** **ومنه** ما حزره الشيخان سوا
تقدم في هذا الحد فالاسد ولا تحسن له فقلوا في سبيل الله اموال الانا
قتل في جمع وقيل في شهد الحد والاشترى عامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
على امر قتلوا اصحابا يهونه ثلثين عملة في رواية ابراهيم بن ابراهيم
وران قراناه غلبت في حد لغيره في انا في القيت انا في حصى غناور
عنه رواه البخاري وروى ايضا ان عامر بن المظفر والعمر بن ابي الصغرى
من هذا واستر القيل فقال له هل عامر من قريته فقال المداسته
لورا قتل روج الى الميرماحق ولا تطوا الى السهانية وبان لا حزره ووضح
والا صلى الله عليه وسلم ما الحد يجل الخه يجل الى الدنيا وله ما على
الارض من شئ لا الشهيد يفي ان يرحم الى الدنيا افضل عسوان بل يروى
من كرامات منقولة وقال صلى الله عليه وسلم والدي يستي بدي لولا ان
تجا الامر في لا تظير نفسهم ان يتخلفوا عنى ولا احدا احملهم عليه
ما كتلتهم من سيرة تقروا في سبيل الله والذي يمسونه لود دة في اقل
في سبيل الله لم يحاسن اقل بل احبوا قتل في حاسوا اول والبخاري
وتحوة او قريته في مسلم وقال صلى الله عليه وسلم من سب الله الشهادة
نصفه بلغة الله منازك السهدا وان مات على قرانه وقال ابنه مات
ولو حزره ولم يحزن نفسه دعوات على سحبه من اتفاق رواه مسلم

هذا العمل في بل
العمل في بل
ابن يعقوب